



الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي
والبحر العلمي
—•••—

الإدارة العامة للتجديد الجامعي

إ.ع.ت. ج 1101

دليل الإجراءات الخاص

بتطبيق القواعد العامة للتقييم والارتقاء في الشهادة الوطنية للإجازة

في نظام "أمد"

(انطلاقاً من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 30 جوان 2009)

تونس في 6 جانفي 2011

المحتوى

- 3..... الوحدة التعليمية هي المكون الأساسي لنظام الدراسات والامتحانات
- 4..... التصديق والاكتمال النهائي
- 6..... أنظمة التقييم
- 10 طرق احتساب المعدلات
- 13 التبرعات وما يقوم مقامها من أنشطة التكوين التطبيقي
- 15 دورة التدارك والرسوب والتصرف في الإعفاءات
- 19 امتحانات الاكتمال النهائي للأرصدة
- 21 تقييم الطلبة الممهين والطلبة المتمتعين بتسجيل استثنائي في الامتحانات:
- 24 الإسعاف

الوحدة التعليمية هي المكون الأساسي لنظام الدراسات والامتحانات

المرجع

الفصل 10 . يقوم تدرج الطالب وارتقاؤه في مختلف مسالك الشهادة الوطنية للإجازة في نظام "أمد" على تقييم الوحدات التعليمية والتصديق عليها والاكتمال النهائي لأرصدها.

التوضيحات

يؤكد النص على أن تدرج الطالب وارتقاؤه من سنة إلى أخرى يرتكز على الوحدة التعليمية باعتبارها المكون الأساسي لنظام الدراسات كما هو مشار إليه بالفصل 19 من الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008 وكما هو معمول به في كل البلدان التي اعتمدت نظام "أمد".

وهو تمشي يختلف عن الطريقة التقليدية التي تركز على العناصر (المواد) وتغفل الوحدة التعليمية أو تحيلها إلى إطار شكلي.

ويقتضي ذلك أن تكون الوحدة متكونة من عناصر مترابطة ومتناسقة لتحقيق أهداف بيداغوجية مميزة للوحدة وتمكين الطالب من معارف ومهارات يكتسبها من تكامل عناصر الوحدة.

ويشمل ذلك الوحدة الأفقية التي تكسب تكاملها وتناسقها لا من تقارب المضامين العلمية لعناصرها، بل من تكامل المهارات والكفاءات الأفقية التي يجب أن يكتسبها كل طالب في الإجازة.

المرجع

الفصل 11 . التصديق هو إقرار إداري من عميد المؤسسة أو مديرها بناء على محضر لجنة الامتحان بحصول الطالب على وحدة تعليمية أو على مجموع الوحدات التعليمية المرتبطة بالسداسي أو بالسنة الجامعية .
يتم التصديق على الوحدة التعليمية:

أ . عند الحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20،

ب . أو باعتماد الربط والتكامل بين أعداد الوحدات التعليمية للسداسي أو السنة الجامعية المعنية .

الفصل 12 . الاكْتساب النهائي هو إقرار إداري من عميد المؤسسة أو مديرها بناء على محضر لجنة الامتحان بأن الطالب قد بذل الجهود المطلوبة واكتسب المعارف والمهارات والكفاءات المحددة ببرنامج التكوين الخاص بوحدة تعليمية معينة .

الفصل 13 . يتم اكتساب أرصدة الوحدة التعليمية نهائيا بجميع عناصرها بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 . غير أنه يمكن اكتساب بعض العناصر المكونة لوحدة تعليمية نهائيا عند الحصول فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 شرط أن تكون تلك العناصر قد أقرت بأرصدة خاصة بها في برنامج التكوين .

الفصل 14 . يؤدي الاكْتساب النهائي للوحدة التعليمية أو لعناصرها إلى اكتساب الأرصدة التي تقابلها . غير أن الوحدة التي يتم الحصول فيها على التصديق بالربط والتكامل ترتبط بالمسلك الذي يتابعه الطالب وتكون غير قابلة للتحويل كليا إلى مسالك أخرى

التوضيحات

يجدر التمييز بين التصديق والاكْتساب النهائي للوحدة التعليمية .

يتم التصديق على الوحدة التعليمية:

أ . إما بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20،

ب . أو عندما يكون معدلها أقل من 10 من 20، باعتماد الربط والتكامل بين معدل الوحدة المعنية وبقية الوحدات التعليمية للسداسي أو السنة الجامعية المعنية .

ويكون التصديق سداسيا وسنوياً نظراً إلى أن احتساب المعدل العام السنوي للطالب يكون بجمع معدل السداسي الأول مع معدل السداسي الثاني وقسمة المجموع على إثنين (الفصل 27).

لا يتم الاكتساب النهائي للوحدة التعليمية إلا بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20.

عند الحصول على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 في وحدة معينة فإن الطالب يكتسبها بجميع عناصرها ومهما كانت معدلات وأعداد العناصر المكونة لها.

عند عدم الحصول على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 في وحدة معينة يمكن للطالب أن يكتسب نهائياً العناصر التي أفردت بأرصدة في برنامج الدراسات والتي تحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20.

تكن فائدة الاكتساب النهائي في أنه يسمح للطالب بعدم إعادة الدروس والامتحانات في الوحدة المعنية عند الرسوب أو عند تغيير مسلكه إلى مسلك جديد أو عند إعادة توجيهه. كما يسمح الاكتساب النهائي للطالب بتحسين ملفه عند المشاركة في مناظرات التشغيل أو لمواصلة دراساته العليا بتونس أو بالخارج.

المرجع

الفصل 15 . التقييم هو اجتياز الطالب لمختلف اختبارات الامتحان الخاصة بالوحدة التعليمية المعنية وإسناد الأعداد إليه من قبل إطار التدريس طبقاً لمردوده .

ويعتمد نظام التقييم صيغتين اثنتين:

أ . نظام مزدوج يجمع بين المراقبة المستمرة والامتحانات النهائية السداسية مع دورة واحدة للتدارك. ويعتمد النظام المزدوج للتقييم نسبة 70% لدورة الامتحانات النهائية، ونسبة 30% للمراقبة المستمرة على أن تتوزع إلى 20% للفروض الحضورية بما في ذلك الأشغال التطبيقية و10% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والاختبارات الشفوية والعروض.

ب . نظام موحد قائم على المراقبة المستمرة. ويخص عدداً من الوحدات يتم إفرادها عند الاقتضاء

ويعتمد النظام الموحد في كافة وحدات الإجازات التي تسنها المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية .

ويعتمد النظام الموحد نسبة 80% للفروض الحضورية ونسبة 20% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والأشغال التطبيقية والعروض.

وبالنسبة إلى التخصصات والمسالك التي تشتمل على تنظيم أنشطة تطبيقية أساسية في التكوين (مخبر أو ورشة) فإنه يتم تقييم اختبارات الأشغال التطبيقية الخاصة بالوحدات المعنية حسب إحدى الصيغ التالية:

أ . في شكل امتحانات نهائية إذا كانت الوحدة خاضعة للنظام المزدوج للتقييم. ويتم اعتماد أعدادها بنسبة 70% من معدل الوحدة المعنية،

ب . أو في شكل فروض حضورية إذا كانت الوحدة خاضعة للنظام الموحد. ويتم اعتماد أعدادها بنسبة 80% من معدل الوحدة المعنية.

الفصل 16 . يشمل النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة في كل سداسي وحدتين تعليميتين اثنتين أو ثلاث وحدات تعليمية حسب مجال التكوين.

وتشتمل اختبارات المراقبة المستمرة على ثلاثة فروض حضورية لكل وحدة تعليمية معنية. ويحتسب في معدلها أفضل عديدين ويتم استبعاد أسوأ الأعداد .

كما يتم استبعاد أسوأ الأعداد بالنسبة إلى اختبارات الأشغال التطبيقية عندما يتم إجراء ثلاث اختبارات أو أكثر.

وتخصص فترات معينة خلال السداسي لإجراء فروض المراقبة.

الفصل 17 : يمكن أن تقتصر اختبارات الامتحانات النهائية الخاصة بكل وحدة تعليمية خاضعة للنظام المزدوج للتقييم على أحد العناصر المكونة لها أو بعض تلك العناصر دون سواها .

ويحدد عميد المؤسسة أو مديرها خلال الأسبوع الأول من كل سداسي العنصر أو العناصر المعنية بالامتحان النهائي في كل وحدة تعليمية بعد استشارة مديري الأقسام والمجلس العلمي للمؤسسة. ويتولى إبلاغ ذلك للطلبة. كما يعلم رئيس الجامعة بذلك.

ويتم تقييم بقية عناصر الوحدات المعنية باعتماد المراقبة المستمرة. وفي هذه الحال يعتبر العدد المتحصل عليه في الاختبار المذكور شاملاً للوحدة بجميع عناصرها. ويحتسب معدل كل عنصر باعتبار أعداد المراقبة المستمرة الخاصة به والعدد الموحد المتحصل عليه في الامتحان النهائي للوحدة طبقاً للنسب الجاري بها العمل.

التوضيحات

يرتكز التقييم في نظام "أمد" على الوحدات التعليمية (و ت)

يتم اعتماد نظامين للتقييم :

- النظام المزدوج
- النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون سواها

في النظام المزدوج تحتسب الأعداد كما يلي:

بالنسبة إلى كل وحدة تعليمية:

- عدد واحد للامتحانات (Ex) يساوي 70 % من معدل الوحدة. ويعني ذلك أنه :
 - عند إجراء اختبار امتحان نهائي واحد فإن ذلك عدد الوحيد يساوي 70 بالمائة من معدل الوحدة.
 - أما عندما يتم إجراء أكثر من اختبار واحد في الوحدة المعنية فإنه يتم "احتساب العدد الموحد للوحدة". والعدد الموحد للوحدة هو معدل الأعداد المتحصل عليها في مختلف اختبارات الامتحانات النهائية باعتماد ضوارب العناصر المعنية أي التي أجريت فيها اختبارات.
 - يسند هذا "العدد الموحد" في الوقت نفسه للوحدة التعليمية من جهة، وللعناصر التي لم يشملها امتحان نهائي من جهة أخرى، وذلك تطبيقاً لمقتضيات الفصل 17 من القرار.
- معدل المراقبة المستمرة ويساوي 30 % من معدل الوحدة.
 - تتوزع أعداد المراقبة المستمرة إلى :
 - فروض حضورية (فرض حضوري DS 1، ف ح DS 2، ف ح DS 3...) يمثل معدلها باعتماد الضوارب 20 % من معدل الوحدة. (MDSi)

- أعداد أخرى خاصة بالأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة (MTi) يمثل معدلها باعتماد الضواريب 10 % من معدل الوحدة المعنية.

وبذلك يمكن صياغة معدل الوحدة التعليمية على النحو التالي :

$$MUE_i = Ex * 0,7 + MDS_i * 0,2 + MT_i * 0,1$$

معدل الوحدة = (امتحان نهائي * 0.7) + (معدل فروض حضورية باعتماد الضواريب * 0.2) + (معدل الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة باعتماد الضواريب * 0.1)

مثال لاحتساب معدل وحدة خاضعة للنظام المزدوج في التقييم:

معدل الوحدة	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	امتحان نهائي	الضواريب	الأرصدة	عناصر الوحدة
- معدل الامتحان النهائي (العدد الموحد للوحدة) = $((1+2)/(1*10) + (2*12)) = 11.33$	14	13	12	2	2	جبر
- معدل الفروض الحضورية = $(2*13) = 12 = (1+1+2)/(10 + 12)$	10	12	-	1	2	تحليل
- معدل الأشكال الأخرى = $(2*14) = 11.75 = (1+1+2)/(9+10+)$	9	10	10	1	2	إحصاء
معدل الوحدة = $(0.2*12) + (0.7*11.33) + (0.1*11.75) = 11.48$						

في النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون سواها تحتسب الأعداد كما يلي:
بالنسبة إلى كل وحدة تعليمية:

- 3 أعداد مراقبة مستمرة (فرض حضوري DS 1، ف ح DS 2، ف ح DS 3) ويمثل معدل العددين الأفضلين باعتماد ضواريبهما 80 % من معدل الوحدة. وعليه فإنه يجدر الحرص على إجراء فرض حضوري واحد على الأقل في كل عنصر للحصول على 3 أعداد على الأقل في كل وحدة.

ويعني ذلك أنه من بين كل فروض المراقبة المستمرة المنجزة في مختلف العناصر، يتم الاحتفاظ بالعددين الأفضلين، على أن لا يكونا من العنصر نفسه، ويحتسب معدلها باعتبار ضواريبهما ويسند هذا المعدل للوحدة التعليمية (80 %).

- أعداد أخرى خاصة بالأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة (MTi) يمثل معدلها باعتماد الضواريب 20 % من معدل الوحدة المعنية.

ولا يشمل إقصاء أسوأ الأعداد "الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة" اعتباراً إلى أن الفقرة 3 الواردة بالفصل 16 تنص على أنه "... يتم استبعاد أسوأ الأعداد بالنسبة إلى اختبارات الأشغال التطبيقية

عندما يتم إجراء ثلاث اختبارات أو أكثر" والمقصود "بالأشغال التطبيقية" هو "الأنشطة التطبيقية الأساسية في التكوين" على معنى الفقرة 7 وما يليها من الفصل 15.

وبذلك يمكن صياغة معدل الوحدة على النحو التالي :

$$MUE_i = MDS_i * 0,8 + MT_i * 0,2$$

معدل الوحدة = (معدل فروض حضورية باعتماد الضوارب * 0.8) + (معدل الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة باعتماد الضوارب * 0.2)

مثال لاحتساب معدل وحدة خاضعة للنظام الموحد في التقييم:

معدل الوحدة	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	الضوارب	الأرصدة	عناصر الوحدة
- معدل الفروض الحضورية * (2*14) = 14.67 = (1+2)/(1*16) +	14	14	2	2	انقليزية
- معدل الأشكال الأخرى (2*14) = 10.17 = 6/((2*5)+9+14+)	14	16	1	2	إعلامية
معدل الوحدة = (0.8*14.67) + (0.2*10.17) = 13.77	09	08	1	2	حقوق الإنسان
	05	07	2	1	فرنسية

* تم في هذا المثال الاحتفاظ بالعددتين الأفضلين (16 و 14) في الفروض الحضورية لاحتساب معدل الوحدة.

طرق احتساب المعدلات

يتم إدراج الأعداد، بالنسبة إلى كل وحدة تعليمية، حسب العناصر على النحو التالي :

- عدد الامتحان النهائي عند وجوده
 - عدد الفرض أو أعداد الفروض الحضورية
 - عدد واحد أو أكثر للأشكال الأخرى لاختبارات المراقبة المستمرة.
- وعليه فإن معدل كل عنصر يحتسب كما يلي :

في النظام المزدوج:

- يحتفظ العنصر الذي أجري فيه امتحان نهائي بعدده الخاص.
 - يتم إسناد العدد الموحد للامتحان النهائي للوحدة التعليمية للعنصر أو العناصر التي لم تنظم فيها اختبارات نهائية. والعدد الموحد للوحدة هو معدل اختبارات الامتحانات النهائية باعتماد ضواري العناصر المعنية.
 - تدرج كافة أعداد الفروض الحضورية والأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة وتدخل في احتساب معدل العنصر المعني.
 - وبذلك يكون معدل العنصر على النحو التالي :
- معدل العنصر = (عدد الامتحان الخاص به أو العدد الموحد للوحدة $\times 0.7$) + (المعدل الحسابي لمختلف أعداد الفروض الحضورية المنجزة $\times 0.2$) + (المعدل الحسابي لمختلف أعداد الأشكال الأخرى لاختبارات المراقبة المستمرة $\times 0.1$).

وقد أكدت النصوص على ضرورة إنجاز أشكال معينة للتقييم والامتحان وأسندت لها نسبا تدخل في احتساب المعدلات. غير أنه تمت معاينة بعض الحالات التي لم توفر فيها مؤسسات التعليم العالي أعدادا تهم إما الفروض الحضورية أو الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة.

وهي وضعيات مخالفة للترتيب المعمول بها ويجب تجنبها. وعملا على تسوية الوضعيات الواقعية في هذه الفترة الانتقالية، فإنه يتم اعتماد الحلول التالية

- عند عدم توفر أعداد خاصة بالأشكال الأخرى لاختبارات المراقبة المستمرة تكون المعادلة على النحو التالي :

$$\text{معدل العنصر} = (\text{عدد الامتحان الخاص به أو العدد الموحد للوحدة} \times 0.7) + (\text{المعدل الحسابي لمختلف أعداد الفروض الحضورية المنجزة} \times 0.3)$$

- عند عدم توفر أعداد خاصة بالفروض الحضورية، يتم بصفة استثنائية ولتسوية بعض الوضعيات الشاذة التي يجب تجنبها، احتساب معدل العنصر على النحو التالي :

$$\text{معدل العنصر} = (\text{عدد الامتحان الخاص به أو العدد الموحد للوحدة} \times 0.7) + (\text{المعدل الحسابي لمختلف الأشكال الأخرى لاختبارات المراقبة المستمرة المنجزة} \times 0.3)$$

مثال لاحتساب معدلات عناصر وحدة خاضعة للنظام المزدوج في التقييم:

معدل الوحدة	معدل العنصر	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	امتحان نهائي	الضوارب	الأرصدة	عناصر الوحدة
- معدل الامتحان النهائي (العدد الموحد للوحدة) = $(2 \times 12) + 11.33 = ((1+2)/(1 \times 10))$	$+ (0.7 \times 12)$ (0.2×13) $= (0.1 \times 14) + 12.2$	14	13	12	2	2	جبر
- معدل الفروض الحضورية = $(11.33 \text{ (أي العدد الموحد للوحدة)} \times 0.7) + (0.2 \times 12) + (0.1 \times 10) + 10.04$	$+ (0.7 \times 10)$ (0.2×10) $9.9 = (0.1 \times 9) +$	10	12	-	1	2	تحليل
- معدل الأشكال الأخرى = $1 + 1 + 2 / (9 + 10 + (2 \times 14)) = 11.75$	$+ (0.7 \times 11.33) = (0.1 \times 11.75) + (0.2 \times 12) + 11.48 =$	9	10	10	1	2	إحصاء

في النظام الموحد:

- يتم احتساب كافة أعداد فروض المراقبة المستمرة المنجزة في العنصر المعني ويمثل معدلها الحسابي 80 بالمائة من معدل العنصر المعني. أي أنه على مستوى العنصر لا يتم العمل بمبدأ ستبعاد أسوأ الأعداد. فهذا المبدأ خاص باحتساب معدل الوحدة التعليمية.
- يتم احتساب كافة الأعداد المتحصل عليها في الأشكال الأخرى لاختبارات المراقبة المستمرة ويمثل معدلها الحسابي 20 بالمائة من معدل العنصر المعني.

- وبذلك يكون معدل العنصر على النحو التالي :

معدل العنصر = (المعدل الحسابي لمختلف أعداد الفروض الحضورية المنجزة $0.8 \times$) + (المعدل الحسابي لمختلف أعداد الأشكال الأخرى لاختبارات المراقبة المستمرة $0.2 \times$)
 - عند عدم توفر أعداد خاصة بالأشكال الأخرى لاختبارات المراقبة المستمرة تكون المعادلة على النحو التالي :

معدل العنصر = المعدل الحسابي لمختلف أعداد الفروض الحضورية المنجزة $1.0 \times$

مثال لاحتساب معدلات عناصر وحدة خاضعة للنظام الموحد في التقييم:

معدل الوحدة	معدل العنصر	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	الضوارب	الأرصدة	عناصر الوحدة
- معدل الفروض الحضورية* + (2*14) =	$(0.2*14)+(0.8*14)$ 14 =	14	14	2	2	انقليزية
14.67= $(1+2)/((1*16)$ - معدل الأشكال الأخرى = (2*14))	$=(0.2*14)+(0.8*16)$ 14.01	14	16	1	2	إعلامية
10.17 = $6/((2*5)+9+14+$ معدل الوحدة = $(0.8*14.67)$	$=(0.2*9)+(0.8*8)$ 8.2	09	08	1	2	حقوق الإنسان
13.77 = $(0.2*10.17)+$	$=(0.2*5)+(0.8*7)$ 6.6	05	07	2	1	فرنسية

تنبيه هام

لتفادي الخلط بين النتيجة التي يمكن الحصول عليها باحتساب معدل الوحدة انطلاقاً من معدلات العناصر المكونة لها، والصيغة الموضحة في هذه الوثيقة تنص بطاقة الأعداد وجوباً على أن معدل الوحدة التعليمية يتم احتسابه باعتماد مقتضيات قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 30 جوان 2009 وخاصة الفصلين 16 و 17 منه.

التربصات وما يقوم مقامها من أنشطة التكوين التطبيقي

المرجع

الفصل 20 : يختم التريص أو مرحلة التكوين بالتداول بتقرير يعده الطالب تحت إشراف مؤطر من المدرسين الجامعيين ومؤطر مهني عند الاقتضاء. ويبقى الطالب ملزماً بإنجازه وتثمينه للحصول على الشهادة النهائية تتم مناقشة التقرير علناً أمام لجنة يعينها عميد مؤسسة التعليم العالي والبحث المعنية أو مديرها ويسمى رئيسها للغرض. وتتكون اللجنة المذكورة من ثلاثة أعضاء من بينهم المشرفين الجامعي والمهني وتتخذ قراراتها بأغلبية الأصوات.

يمكن للجنة الامتحان المختصة أن تمنح الطلبة الذين لم يناقشوا بنجاح تقرير التريص تمديداً استثنائياً أقصاه ثلاثة أشهر للتدارك وإصلاح التقرير وإعادة مناقشته .

الفصل 21 . في حال تعذر تأمين التربصات المنصوص عليها ببرامج التكوين، يتم اتخاذ الإجراءات التالية لتقييم الأنشطة التطبيقية التي تقوم مقامها:

. عند تكليف الطالب بدراسة حالة أو محاكاتها أو بإعداد مشروع مؤطر أو بإنجاز مخطط أعمال لبعث مؤسسة يتم تقييم التقرير والأعمال المنجزة طبقاً للإجراءات المبينة بالفصل 20 أعلاه،

. يتم تقييم الدروس والورشات المكملة للنشاط التطبيقي البديل عند الاقتضاء باعتماد نظام المراقبة المستمرة،

. يتم احتساب معدل السداسي المعني باعتبار الربط والتكامل بين العدد المتحصل عليه في النشاط التطبيقي البديل وعدد المراقبة المستمرة في الدروس المعنية. وتسنَد على أساس ذلك كافة الأرصدة .

الفصل 22 . لا تخضع أعداد التريص أو الأنشطة التطبيقية التي تقوم مقامه والمؤمنة في السداسي الثاني من السنة الثالثة من الإجازات التطبيقية لنظام الربط والتكامل مع أعداد السداسي الأول. كما تستثنى الأنشطة المذكورة من قاعدة دورتي الامتحانات. ولا تسلم للطلاب شهادة الإجازة إلا بعد إتمامه لجميع الاختبارات المتعلقة بالتكوين التطبيقي.

التوضيحات

يتم تقييم التريص أو ما يقوم مقامه من أنشطة التكوين التطبيقي والتصديق عليه بإسناد عدد للطلاب يتم على أساسه إسناد الملاحظة التقييمية (متوسط أو قريب من الحسن أو حسن أو حسن جداً) وترتيب الطلبة حسب الجدارة.

- عندما يخصص كامل السداسي السادس من الإجازة التطبيقية للتربص أو ما يقوم مقامه من أنشطة التكوين التطبيقي فإن معدل السداسي الخامس لا يخضع لنظام الربط والتكامل مع معدل السداسي الخامس.
- ومثال ذلك أن الطالب الذي يحصل في السداسي الخامس على معدل 08 من 20 ويحصل في التربص على عدد 14 من 20 يعد راسبا ويتوجب عليه إعادة امتحانات الوحدات التي لم يحصل فيها على المعدل في السنة الموالية.
- وكذلك الطالب الذي حصل على معدل 10 من 20 في السداسي الخامس ولم يحصل على التصديق في التربص الخاص بالسداسي السادس لا في الدورة الرئيسية للمناقشة ولا بعد التمديد الاستثنائي، فإنه يصرح برسوبه.
- تعد التريصات في الإجازات الأساسية وحدات تعليمية مثل غيرها وتخضع لمبدأ الربط والتكامل مع غيرها من وحدات السداسي أو السنة الجامعية المعنية.

المرجع

الفصل 30 من الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008: يختم كل سداسي بامتحانات تشتمل على اختبارات في الوحدات التي لم تخضع كلياً للمراقبة المستمرة. وتكون هذه الامتحانات في دورتين :

- دورة رئيسية في آخر كل سداسي يحدد تاريخ إجرائها من قبل رئيس مؤسسة التعليم العالي والبحث بعد استشارة المجلس العلمي وموافقة رئيس الجامعة المعنية،

- دورة تدارك تفتح للطلبة الذين لم يصرح بقبولهم وتجري بعد أسبوع على الأقل من الإعلان عن نتائج الدورة الرئيسية للسداسي الثاني حسب نفس الصيغ. ويستثنى من ذلك المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية.

تستثنى من قاعدة دورتي الامتحانات الوحدات التعليمية المتعلقة بالترقيات. ويمكن للجنة الامتحان المختصة أن تمنح الطلبة أجلاً إضافياً أقصاه ثلاثة أشهر للتدارك في حالة الإخفاق بالنسبة إلى هذه الوحدات.

على الطلبة الراغبين في اجتياز الاختبارات الكتابية لدورة التدارك القيام بإجراءات التسجيل للغرض في الأجل التي تضبطها المؤسسة المعنية.

الفصل 31 من الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008: يحتفظ الطالب بالعدد الذي أسند إليه في الدورة الأولى إذا لم يتقدم خلال الدورة الثانية للاختبار المتعلق بالوحدة التعليمية المعنية.

ولا يعيد الطلبة الذين لم يصرح بقبولهم في الدورة الأولى إلا الامتحانات المتعلقة بعناصر الوحدات التي لم يحصلوا عليها في الدورة الرئيسية.

ينتفع الطالب في دورة التدارك بأفضل العديدين النهائيين المتحصل عليهما في الدورة الرئيسية وفي دورة التدارك بالنسبة إلى كل اختبار.

الفصل 19 من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 30 جوان 2009 " لا تشمل دورة التدارك الوحدات التعليمية الخاضعة كلياً للنظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة".

الفصل 24 من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 30 جوان 2009 " تطبيقاً لمبدأ إسناد أفضل العديدين في دورتي الامتحان في تكامله مع مبدأ عدم احتساب أعداد المراقبة المستمرة في دورة التدارك إلا إذا كانت في مصلحة الطالب، فإن المعدل العام للطلاب يحتسب بالاحتفاظ بالعدد الأفضل بين دورتي الامتحان واحتساب المعدل العام مع ودون معدل المراقبة المستمرة واختيار الأفضل بينهما.

ولا يتم العمل بهذا الإجراء إلا إذا اجتاز الطالب اختبارات الدورة الرئيسية واختبارات دورة التدارك ولم يقدم ورقة بيضاء في كليهما. وفي صورة تغيب الطالب عن إحدى الدورتين فإن المعدل العام يحتسب باعتبار معدل المراقبة المستمرة".

التوضيحات

- تشمل دورة التدارك الوحدات التي يكون معدلها أقل من 10 على 20.
- يعفى الطالب من إعادة الامتحانات في كافة الوحدات التعليمية التي يساوي أو يفوق معدلها 10 على 20.
- عندما يكون معدل الوحدة التعليمية أقل من 10 على 20، فإن الطالب يعفى من إعادة الامتحان في كافة العناصر التعليمية التي يساوي معدلها أو يفوق 10 على 20.
- تطبيقاً للفصل 24 أعلاه تتم المقارنة بين 4 معطيات ويتم اختيار المعدل الأفضل من بينها على النحو التالي:

- معدل امتحان دورة التدارك دون أعداد المراقبة المستمرة
- معدل امتحان دورة التدارك باعتبار معدل المراقبة المستمرة
- معدل امتحان الدورة الرئيسية باعتبار معدل المراقبة المستمرة
- معدل امتحان الدورة الرئيسية دون اعتبار معدل المراقبة المستمرة

- في حال الرسوب يعفى الطالب من إعادة الامتحانات في كافة الوحدات التعليمية التي يساوي أو يفوق معدلها 10 على 20.
- في حال الرسوب وعندما يكون معدل الوحدة التعليمية أقل من 10 على 20 دون أن تشتمل على عناصر مفردة بأرصدة، فإن الطالب يعيد امتحانات الوحدة كاملة بمختلف عناصرها.

أمثلة:

- صورة 1 : معدل الوحدة يساوي أو يفوق 10 من 20

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة يساوي أو يفوق 10 من 20	
			أرصدة العنصر	المعدل
كل العناصر معفية من دورة التدارك. تم اكتساب كافة أرصدة الوحدة بما فيها الأرصدة الخاصة بالعنصر 1. الصورة الوحيدة التي يطالب فيها الطالب باكتساب الأرصدة الخاصة بالعنصر 1 هي عند رغبته في تحويل هذا العنصر دون غيره إلى مسلك آخر.	تم اكتسابه في إطار المسلك المعني	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 1 أقل من 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 2 أكبر من 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 3 أكبر من 10

- صورة 2 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصدة العنصر	المعدل
في حال الرسوب يعيد الطالب العنصر 1 فقط ويعفى من بقية العناصر باعتبار أن العناصر مفردة بأرصدة أما إذا كانت العناصر غير مفردة بأرصدة فإن الطالب يعيد كامل الوحدة	لم يتم اكتساب العنصر 1 في انتظار العدد الجديد في دورة التدارك	تشمله دورة التدارك	2	عنصر 1 أقل من 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 2 أكبر من 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 3 أكبر من 10

- صورة 3 : طالب نظامي في حال الرسوب في وحدة خاضعة للنظام الموحد

ضارب 1 في كل عنصر

الأعداد الجديدة				أعداد الامتحانات في السنة المنقضية				
معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	العنصر
$+ (0.8 * (2 / (9 + 11)))$ $= (0.2 * (3 / (14 + 16 + 10)))$ 10.67	10.80	10	11	$(0.8 * (2 / (9 + 8)))$ $3 / (14 + 16 + 3) +$ $9.00 = (((0.2 * ($	6.2	03	07	حقوق الإنسان
	9.6	16	08		9.6	16	08	الإعلامية
	10	14	09		10.0	14	09	الإنجليزية

- صورة 4 : طالب يتمتع بتسجيل استثنائي في الامتحانات في حال الرسوب في وحدة خاضعة للنظام

الموحد (امتحان نهائي = 100 %)

ضارب 1 في كل عنصر

الأعداد الجديدة				أعداد امتحانات السنة المنقضية				
معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	العنصر
$10 = 3 / (10 + 9 + 11)$	11	-	11 = 100%	$(0.8 * (2 / (9 + 8)))$ $(((0.2 * (3 / (14 + 16 + 3))) +$ $9.00 =$	6.2	03	07	حقوق الإنسان
	9.0	-	09 = 100%		9.6	16	08	الإعلامية
	10.0 (% 100=)	14	09		10.0	14	09	الإنجليزية

- صورة 5 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20 والعناصر غير مفردة بأرصدة

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصدة العنصر	معدل العنصر
في حال الرسوب يعيد الطالب امتحانات كافة العناصر	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	-	العنصر 1 أقل من 10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمله دورة التدارك	-	العنصر 2 أكبر من 10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمله دورة التدارك	-	العنصر 2 أكبر من 10

- صورة 6 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20 وبعض العناصر مفردة بأرصدة

الإعفاءات في حال	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20
------------------	------------------	---------	-----------------------------

الرسوب			أرصدة العنصر	معدل العنصر
في حال الرسوب يعيد الطالب كافة العناصر	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	2	العنصر 1 أقل من 10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمل دورة التدارك	0	العنصر 2 أكبر من 10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	0	العنصر 2 أقل من 10

احتساب أعداد المراقبة المستمرة في المعدل النهائي

المبدأ هو عدم احتساب أعداد المراقبة المستمرة في دورة التدارك إلا إذا كانت في مصلحة الطالب وذلك سواء كانت تلك الأعداد تساوي أو تفوق 10 من 20 أو كانت أقل من 10 من 20. غير أنه، يتم احتساب أعداد المراقبة المستمرة سواء كانت في مصلحة الطالب أو لم تكن كذلك عند توفر أحد الشرطين التاليين :

- أن يكون الطالب قد تغيب عن اختبارات الدورة الرئيسية أو اختبارات دورة التدارك
- أن يقدم الطالب ورقة بيضاء في اختبارات الدورة الرئيسية أو في اختبارات دورة التدارك.

أمثلة :

المصادقة على التمشي	معدل العنصر	عدد الامتحان النهائي في دورة التدارك	المراقبة المستمرة (30%)	عدد الامتحان النهائي في الدورة الرئيسية (70%)	الحالات
نعم	$(7*0.7) + (15*0.3)$	03	15	07	الصورة 1
نعم	$(09*0.7) + (15*0.3)$	09	15	07	الصورة 2
نعم	07	03	02	07	الصورة 3
نعم	09	09	02	07	الصورة 4
نعم	$(7*0.7) + (15*0.3)$	00,00 مع ورقة غير بيضاء	15	07	الصورة 5
نعم	7	00,00 مع ورقة غير بيضاء	03	07	الصورة 6
نعم	7	07	03	00,00 مع ورقة غير بيضاء	الصورة 6 مكرر
نعم	$(07*0.7) + (03*0.3)$	غياب	03	07	الصورة 7
نعم	$(09*0.7) + (03*0.3)$	09	03	غياب	الصورة 7 مكرر
نعم	$(7*0.7) + (15*0.3)$	00,00 مع ورقة بيضاء	15	07	الصورة 8
نعم	$(7*0.7) + (15*0.3)$	07	15	00,00 مع ورقة بيضاء	الصورة 8 مكرر

المرجع

الفصل 23 . يمكن للطالب بناء على طلب يقدم إلى عميد المؤسسة المعنية أو مديرها أن يكتسب نهائياً أرصدة الوحدات التي حصل على التصديق في أرصدها بالربط والتكامل.

ويكون ذلك بإعادة اجتياز امتحاناتها النهائية دون سواها في دورة التدارك الخاصة بالسنة الجامعية المعنية أو في السنة التي تليها مباشرة. فإذا تحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 فإنها تصبح قابلة للتحويل إلى مسالك أخرى.

وفي هذه الحال تبقى أعداد المراقبة المستمرة دون تغيير ولا يغير العدد الجديد المعدل والرتبة المسجلين بمحاضر الامتحانات وببطاقة الأعداد بالنسبة إلى السنة المعنية. ويتم التخصيص على المعدل الجديد وعلى الاكتساب النهائي للعنصر أو للوحدة المعنية ضمن ملحق الشهادة.

التوضيحات

- تهم اختبارات الاكتساب النهائي للأرصدة الوحدة أو الوحدات التعليمية التي حصل فيها الطالب على التصديق (كما هو معرف أعلاه) بالربط والتكامل بين أعداد الوحدة المعنية وبقيّة أعداد الوحدات الأخرى المكونة للسنة الجامعية. أي تلك التي لم يحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20.
- يمكن للطلبة المصرح بنجاحهم فقط التقدم لاختبارات الاكتساب النهائي.
- التقدم لاختبارات الاكتساب النهائي اختياري بالنسبة إلى الطالب.
- للانتفاع بهذا الإجراء على الطالب أن يقدم طلباً في الغرض إلى رئيس المؤسسة المعنية.
- تتكفل مؤسسة التعليم العالي بتنظيم الامتحانات المذكورة وضبط روزنامتها وإعلام الطلبة المعنيين بذلك طبقاً لخصوصيات كل منها.
- للطالب الحق في اجتياز امتحانات الاكتساب النهائي مرة واحدة ويكون ذلك حسب ما تقرره المؤسسة المعنية إما:

- في دورة التدارك الخاصة بالسنة الجامعية المعنية

- أو في السنة التي تليها مباشرة سواء في الدورة الرئيسية أو في دورة التدارك.
- يمثل الامتحان النهائي في هذه الحالة 100 بالمائة من معدل الوحدة.
- إذا تحصل الطالب في الوحدة المعنية على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 فإنه يكتسبها نهائياً وتصبح قابلة للتحويل إلى مسالك أخرى.
- تتم الإشارة إلى المعدل الجديد والاكْتساب النهائي للوحدة المعنية في ملحق الشهادة.

تقييم الطلبة الممهلين والطلبة المتمتعين بتسجيل استثنائي في الامتحانات:

المرجع

الفقرة الأولى من الفصل 3 من الأمر عدد 516 لسنة 1973 المؤرخ في 30 أكتوبر 1973 والمتعلق بتنظيم الحياة الجامعية، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2881 لسنة 2000 المؤرخ في 7 ديسمبر 2000 "ويمكن لكل مؤسسة أن تسمح، حسب إمكانياتها، للطلبة المسجلين لاجتياز الامتحانات بمتابعة الدروس في الوحدات المستحدثة. كما يمكنها أن تنظم لهم دروسا غير حضورية. ويحدد رئيس الجامعة شروط التسجيل بالوحدات المستحدثة وبالدروس غير الحضورية..."

الفصل 35 من أمر الإجازة : يكون التقييم سداسيا والارتقاء سنويا.
يرتقي الطالب من سنة إلى السنة الموالية :

- بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية،
- أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكامل بين جميع الوحدات.
يمكن للطالب أن يرتقي بالإمهال من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا تحصل على 75 % من أرصدة السنة الأولى أي 45 رصيда على الأقل.

يمكن للطالب أن يرتقي بالإمهال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا تحصل على 75 % من أرصدة السنة الثانية شريطة الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى عند الاقتضاء.
يتم احتساب الأعداد الخاصة بالوحدات موضوع الإمهال في إطار السنة المعنية بالأمر.
تتخذ الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث الإجراءات الضرورية لتمكين الطلبة من متابعة الوحدات التعليمية موضوع الإمهال ومن إجراء الامتحانات المتعلقة بها.

الفصل 25 من القرار. يكون تقييم الطلبة غير النظاميين الذين تمتعوا بتسجيل استثنائي في الامتحانات باعتماد نظام الامتحانات النهائية وذلك سواء كانت الوحدات التعليمية المعنية خاضعة للنظام المزدوج أو النظام الموحد للتقييم.

الفصل 26 من القرار. يرتقي الطالب من سنة إلى السنة الموالية في الشهادات الوطنية للإجازة في نظام "أمد":

. بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في ستين (60) رصيда. ويكتسب نهائيا كافة الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية للسنة المعنية. ويمكنه تحويل كافة الأرصدة وتثمينها في مسالك أخرى .

. أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكامل بين جميع الوحدات التعليمية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في ستين (60) رصيда. ولا يكتسب نهائيا إلا الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية التي حصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20. وتكون الأرصدة المكتسبة نهائيا وحدها قابلة للتحويل والتثمين في مسالك أخرى.

.أو بالإمهال حيث يمكن للطالب الذي لم يتحصل على المعدل السنوي (10 من 20) أن يرتقي :
*من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا اكتسب نهائيا 75% من أرصدة السنة الأولى أي خمسة وأربعين (45) رصيда على الأقل من مجموع ستين (60) رصيда المطالب بها.
*من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا اكتسب نهائيا 75% من أرصدة السنة الثانية .ويشترط في كل الحالات الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى للارتقاء إلى السنة الثالثة.

التوضيحات

يكون تقييم الطلبة غير النظاميين الذين تمتعوا بتسجيل استثنائي في الامتحانات وكذلك الطلبة الناجحين بالإمهال طبقا لإحدى الصورتين الموليتين :

- عندما تسمح مؤسسة التعليم العالي والبحث للطالب المعني بحضور الدروس والاختبارات وتعلمه بذلك، فإنه يتم تقييمه طبقا لنفس الشروط المعتمدة بالنسبة إلى الطلبة النظاميين.
وعلى الطالب المتمتع بتسجيل استثنائي في الامتحانات والذي يتعذر عليه حضور الدروس والاختبارات المشار إليها أعلاه أن يطلب كتابيا من مؤسسته إعفاؤه من واجب الحضور .
- عندما يتعذر على مؤسسة التعليم العالي والبحث السماح للطالب المعني بحضور الدروس، فإنه يتم تقييمه طبقا لنظام الامتحانات النهائية. وتحتسب أعداد الاختبار النهائي بنسبة مائة بالمائة (100 %) في معدله وذلك سواء كانت الوحدات التعليمية المعنية خاضعة للنظام المزدوج أو النظام الموحد للتقييم.

يرتقي الطالب من سنة إلى السنة الموالية في الشهادات الوطنية للإجازة في نظام "أمد":

1. بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل وحدة من الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في 60 رصيда. ويكتسب نهائيا كافة الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية للسنة المعنية ويمكنه تحويل كافة الأرصدة وتثمينها في مسالك أخرى.
2. أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكامل بين جميع الوحدات التعليمية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في 60 رصيда. ولا يكتسب نهائيا إلا الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية التي حصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 على 20. وتكون الأرصدة المكتسبة نهائيا وحدها قابلة للتحويل والتثمين في مسالك أخرى.

3. أو بالإمهال حيث يمكن للطالب الذي لم يتحصل على المعدل السنوي (10 من 20) أن يرتقي:
- من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا تحصل على 75% من أرصدة السنة الأولى أي 45 رصيذا على الأقل من مجموع 60 رصيذا المطالب بها.
- من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا تحصل على 75% من أرصدة السنة الثانية ويشترط في هذه الحال الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى للارتقاء إلى السنة الثالثة. أي أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يجمع الطالب بين إمهالين.

أما اذا تحصل الطالب على المعدل العام في السنة الثانية طبقا للصورة 1 أو 2 أعلاه، دون أن يتحصل على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى، فإنه يسمح له بالارتقاء إلى السنة الثالثة ويبقى ملزما بالحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى **للتصريح بنجاحه في السنة الثالثة وتسليمه الشهادة المعنية.**

ويقصد بعبارة "الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال" أن يحسن الطالب من أعداده بحيث تتحقق إحدى صور النجاح المشار إليها أعلاه أي أن يبلغ معدله العام ما يساوي أو يفوق 10 على 20.

المرجع

الفصل 29 . يخضع إسعاف الطلبة للسلطة التقديرية للجنة الامتحان. ويحاط بالضمانات الضرورية للمحافظة على جودة التكوين ومستواه. ولا تمنح لجنة الامتحان الإسعاف إلا في حالات استثنائية. يشمل الإسعاف وحدة تعليمية أو أكثر. ويكون في الدورة الرئيسية للامتحانات أو في دورة التدارك عند منح الإسعاف يتم تعديل أعداد الطالب في الوحدات المعنية ليلبغ المعدل المطلوب للارتقاء مع تحديد أثر ذلك على عدد الأرصدة المكتسبة نهائيا. ويتم التنصيب على الإسعاف الممنوح في محاضر الجلسات.

التوضيحات

- إسعاف الطالب يندرج ضمن السلطة التقديرية المطلقة للجنة الامتحان.
- الإسعاف ليس حقا مكتسبا للطالب، بل هو إجراء استثنائي تمنحه لجنة الامتحان في حالات خاصة وحسب شروط تتولى هي بنفسها ضبطها وتحديدها.
- يمكن أن يشمل الإسعاف وحدة تعليمية أو أكثر حسب المعدل العام الذي يحصل عليه الطالب وحسب ما تقرره اللجنة سواء في الدورة الرئيسية أو في دورة التدارك.
- يجب التنصيب على الإسعاف في محضر جلسة لجنة الامتحان. وليس من الواجب التنصيب عليه على أوراق الامتحان.